

وكما يمنع ان يتخلى لهم صاحبا وكما يمنع ان يكشف عن ساقه
فاحد الامرين لازم انما ان يكون ما اخبر به الرسول هو الخوا
ما يقوله هؤلاء الجهمية وهما متناقضان غاية التناقض
ومن عرف ما جاء به الرسول ثم واقفهم فلا ريب في انه
متناقض .

الوجه الثامن عشر قوله في العلامة بجمالان تكون العلامة كونه
تعال في حقيقة مخالفا للجواهر والاعراض .

يقال له قد صرح في حديث جابر فيجلى لهم صاحبا ومع تفسير
المراد صلى الله عليه وسلم للعلامة التي اخبر بها بذلك بمنع
ان يكون هو ما ذكره هؤلاء .

الوجه التاسع عشر ان كونه مخالفا للجواهر والاعراض ما
ينافي اتيانه في الصورة اولا وآخرا فلو كان ذلك هو العلامة
لا منع ان يتكروه ثم يعرفه لاسما وهو قد قال ان الصورة
التي اتاهم فيها ثانيا هو ما يجده من احسانه وذلك
امر لا تعرض بحقيقته بل تلك الخلقات مع قوله انا ربكم
مثل الملك مع قوله انا ربكم كمن الملك هي وتلك النعم ليست
حية لكن يجوز انطاق بالامدات .

الوجه العشرون ان عصية القيامة لاسما قبل اجز الصراط
ليس هو محل الجزاء بالانعام والاحسان وانما هو مقام الامتحان

تفسيرا

تفسيرا تبان الله في الصورة التي يعرفون بالاحسان متناقض
لذلك .

الوجه الحادي والعشرون انه قال فأتبهم الله في الصورة التي
يعرفون فيسجدون له فان كانت تلك العلامة كونه مخالفا للجواهر
والاجسام لزم ان يكون في نفسه على صورة خالف للجواهر و
الاجسام ويدل على ذلك ودللا مستقلا انه قال في حديث ابى
هريرة فأتبهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول انا ربكم
فيقولون انت بنا وقال في حديث ابى سعيد فيقول هل بينكم
وبينه آية تعرفونه بها يقولون نعم فيكشف عن ساقه الى
اخرا فجعل الصورة التي يعرفون هي الصورة التي ظهرت بالعلامة
وهي التي يسجدون لها .

الوجه الثاني والعشرون ان هذه العروة حصلت برؤيتهم ومعلوم
ان كون الشيء مخالفا لغيره اذ اعرف بالرؤية انما يفيد انه
مخالف لما رأى فاما ما لم يرفقد يشترك اشياء في كونها
مخالفة لما رأى فيجوز ان يكون التجلي لهم اشياء ليست مثل
ما رواه من الجواهر والاجسام وان كانت مخلوقات
ايضا .

ان قيل المراد انه ليس بحجم ولا جهر . . .
قيل هذا امر عدى والامر العدمية لان العقل ولا في